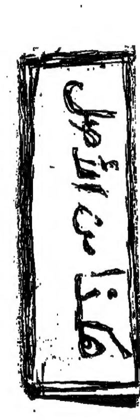


الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الاربعاء ٦ ذو القعدة سنة ١٤٠٢ هـ الموافق ٢٥ آب سنة ١٩٨٢ م. العدد ٣٠٩٣

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية



وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقةعلى ان يتولى معالي السيد حسن ابراهيم وزير شؤون الارض المحتلة اعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد مروان القاسم وزير الخارجية خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية

تعيين السفراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٥٢) تاريخ ١٩٨٢/٨/١ المتضمن تعيين سعادة الدكتور ناصر البطاينة ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى جمهورية المانيا الديمقراطية (غير مقيم) .

الموظفون

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على مايلي : —

١ — ترفيع الموظف في وزارة الاعلام/ دائرة المطبوعات والنشر السيد عيسى الجهماني الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٦ /١٩٨٢/٨ .

٢ — ترفيع المستشار في وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية السيد مشهور حسن حمود الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١ /١٩٨٢/١٠ .

٣ — ترفيع مدير الاملاك الوقفية في وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية السيد عبد اللطيف الصبيحي الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١ /١٩٨٢/١٠

١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء السيد طه احمد ابو لبن في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١ /١٩٨٢/٨ (وزارة الاعلام) .

٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع الموظف في مؤسسة رعاية الشباب السيد عدنان فهمي شموط الى ادنى مربوط الدرجة الثانية اعتبارا من ١٦ /١٩٨٢/٨

٣ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

السيد عادل عبد المفلح ابو عزام	وزارة المواصلات	١٩٨٢/٨/١
السيد محمد شريف طلال بطاينة	وزارة المواصلات	١٩٨٢/٨/١
السيد توفيق فلاح الشريده	وزارة المواصلات	١٩٨٢/٨/١٠
السيدة خديجه يحيى التكريتي	وزارة الصناعة والتجارة/ الاحصاءات العامة	١٩٨٢/٨/١

هكذا من الأصل

الآنسة نجاة محمود خمش	ديوان الموظفين	١٩٨٢/٩/١
السيد نايف سعيد سمرين الربضي	مؤسسة الاقراض الزراعي	١٩٨٢/٨/١٦

٤ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على مايلي اعتبارا من ١٦ /١٩٨٢/٨ : —

١ — ترفيع الموظف في وزارة الاعلام/دائرة المطبوعات والنشر السيد نبيل حافظ السدارى الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة رئيس قسم .

٢ — ترفيع كل من الموظفين في دائره الموازنة العامة السيدين عبد الرحمن احمد العجلوني وسليمان عبدالفتاح ابو خشبه الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل كل منهما وظيفة رئيس منظمين /رئيس قسم .

٥ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين التالية اسماؤهم على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

السيد برهان الدين احمد حاغوج	وزارة الداخلية	١٩٨٢/٩/١
السيد نايف صالح العوران	« «	١٩٨٢/٩/١
السيد محمد بديع عبد الدايم	« «	١٩٨٢/٩/١
السيد يوسف عزت العقرباوى	« «	١٩٨٢/٩/١
السيد اديب احمد علي البنا	وزاره المالية	١٩٨٢/٨/١٦
السيد هاني سلمان الهلسه	وزارة التربية والتعليم	١٩٨٢/٨/١٥
السيد احمد حسن ابو سريه	وزارة المواصلات	١٩٨٢/٨/٢٧

٦ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٢/٨/٤ — بالاستناد الى المادة (٢ /د) من النظام المعدل لنظام ادارة حساب الانجار رقم (٦٨) لسنة ١٩٨١ — الموافقة على جدول تشكيلات وظائف الحساب التجاري بوزارة التموين لعام ١٩٨٢ .

٧ — قرر مجلس الوزراء الموافقه على تمديد مدة ابقاء كل من معالي السفير السيد كمال الحمود وسعادة السفير السيد احمد الهنداوي في الخدمة الحكومية من تاريخ بلوغهما الستين من العمر ولغاية ١٩٨٢/١٢/٣١ .

٨ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء كل من معالي المندوب الدائم في نيويورك السفير السيد حازم نسيبه ومعالي السفير في بيرت السيد عبد الله صلاح في الخدمة الحكومية من تاريخ بلوغهما الستين من العمر لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١٩٨٢/٥/٦ للاول ومن ١٩٨٣/١/١ بالنسبة للثاني .

٩ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة وكيل وزارة الاشغال العامة المهندس السيد اكرم الصناع على التقاعد اعتبارا من ١٥ /١٩٨٢/٨ بناء على طلبه :

١٠ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المستشار في وزارة النقل سيادة الشريف غازي راكان ناصر على التقاعد اعتبارا من ١٤ /١٩٨٢/٨ وذلك بناء على طلبه :

١١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد خلف سالم زريقات على التقاعد اعتبارا من تاريخ ١٩٨٢/٨/١ (وزارة التنمية الاجتماعية)

١٢ — قرر عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي الموافقة على ترفيع الآنسه مها مخائيل النبر الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة بوظيفة كاتبه حسب كادر ونظام موظفي المؤسسة رقم (٣) لسنة ١٩٦٣ وذلك اعتباراً من ١٩٨٢/٧/٢٦ .

الجنسية الأردنية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٢/٨/٨ – بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – السماح للسيد رجائي يوسف موسى حموري بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

الاستملاك

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٢/٨/٤ الموافقة على اعتبار استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم (١٧٢) من الحوض رقم (١٥) من اراضي ادر العائدة للسادة يوسف سليمان محمد المعايطه وشركاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم (٥٣١٦) والرأي رقم (٤٣٨٦) تاريخ ١٩٨٢/٥/٣٠ استملاكا مطلقا من اجل ضمها لملاعب مدرسة ادر الثانوية للذكور وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ .

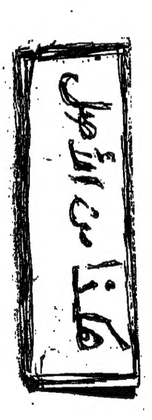
شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٢/٨/٨ ، الموافقة على ما يلي: –

أ – تعيين السيد نايف احمد عجور رئيسا للمجلس البلدي في سوف .

ب – حل مجلس بلدي عبين وعبلين وتعيين لجنة تقوم مقام المجلس البلدي لمدة سنتين على النحو التالي:–

المهندس عصام الخطيب	رئيسا للجنه
السيد رفاعي قاسم المومني	عضـــوا
السيد سلطان حسن المومني	»
السيد محمد علي عكاشه	»
السيد راتب علي المومني	»
السيد شفيق عيد عقله	»
السيد ابراهيم السعيد المومني	»



اعلانـــــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة ورئيس مجلس التنظيم الاعلى السيد حسن المومني

● استنادا لاحكام المادة ٣٦ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن استقالة رئيس بلدية سوف السيد مصطفى العتوم من رئاسة المجلس البلدي .

● عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة ١/٣٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ . اعلن فقدان عضوية السيد علي عبد محمد من عضوية مجلس بلدي عنبه .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ فقره ٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لعام ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٥ تاريخ ١٩٨٢/٦/٢٣ م بعد توصية لجنة التنظيم اللوائيـــة في محافظة العاصمة الموافقة على مشروع تعديل منحنى الشارع بالقرب من مدرسة الاناث في بلدة خشافيـــة الدبابية بموجب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ١٩٨٢/٦/٢٣ م والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس تنظيم الاعلى قـــد قرر بقـــراره رقم ٢٣٠ تاريخ ١٩٨٢/٦/٢٦ الموافقة على مشروع التنظيم الهيكلي المعدل لام السماق رقم ت‌ه/٧٠/١٧ والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية باستثناء المناطق المحول استعمالها من سكن د الى سكن ج ومناطق سكن ب و ج الى سكن أ حسب ما هو موضح على المخطط الذي قرر مجلس التنظيم الاعلى اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر اعلانها في الجريدة الرسمية والجرائد المحليـــة .

يمكن لذي العلاقة مراجعة المجلس القروي في ام السماق واللجنة اللوائية في محافظة العاصمة للاطلاع على المخطط المعدل وتقديم اعتراضاتهم الى سكرتير مجلس التنظيم الاعلى مباشرة او بالبريد المسجل خلال فترة الاعتراض المذكور اعلاه مشفوعة بالوثائق الثبوتية .

اعلانـــــات

صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة العاصمة السيد يحيى الموصلي

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أ ع ب/٢٧٢٦ تاريخ ١٩٨١/١٢/٩ المنظم بتعديل شارع والغاء الطريق بهدف بيعها كفضلات طرق في حوض ٣ خنيفسه موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أ ع ج/١٦٣٩ تاريخ ١٩٨١/٦/٨ المتضمن احداث شوارع وتعديل شبكة الشوارع بين حدود امانة العاصمة ووزارة البلديات /تلاع العلي حوض ٨ الشميساني لوحة ١٠ موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

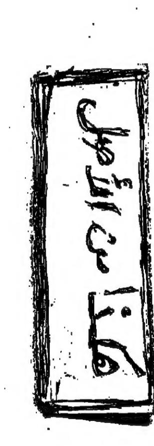
● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظةالعاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أعب/٢٧٣١ تاريخ ١٩٨٢/٢/١٣ المتضمن تغييراستعمال القطعة رقم ٣٥٥ حوض ٣٣ الجوفة الغربي ١٠٩ من سكن د الى تجاري طولي موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقةالاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظةالعاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أعج/٢٧٠٩ تاريخ ١٩٨١/٧/١١ المتضمن تغيـــيرالاستعمال من تجاري محلي وسكن ج الى حديقة بحوض ٣٦ ابو حليوى لوحة ٤٠ والغاء شارع بنفس المنطقـــةموضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعدمضي مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعةذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظةالعاصمة بانها قد قررتوضع المخططالتنظيمي التعديليرقم أعج/ ١٦٤٤ تاريخ ٩-١-١٩٨٢ المتضمن الغـــاءطرق الافراز والابقاء على الطرق المحاذية للقطع ذوات الارقام ٦٩ ، ٧٠ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٧٧ ، ٩٩٤ ، ٨٨ ، ٨٩حوض ٨ الشميساني لوحة ١٢ موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيةرقم ٧٩ لسنة ٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشـــر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــــةوجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــــةللتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظةالعاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أعب/٢٦٩٥ تاريخ ١٩٨٠/٦/١٤ المتضمن تعديـــلمسار شارع في ماركا الشمالية حوض ٢ الونانات لوحة ٩ موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانـــونتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشريوما من تاريخ نشر هـــــذاالاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقـــد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطــــطالمذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظةالعاصمة بانها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعج/١٦٤٦ تاريخ ١٩٨٢/٤/٨ المتضمـــنتغيير استعمال من سكن الى منطقة مكاتب ومباني عامة من حوض ٣٣ حي ٢ جبل عمان الجديد والغاء كلمـــــةمباني عامة من الاستعمال لدي اللجنة المحلية للتنظيـــم والابنية في امانة العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقـــــةالاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــــة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلانفي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــــان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الـــىاللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المـــدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظةالعاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أعج/١٦٤٣ تاريخ ١٩٨١/١١/٧ المنظم بتوسيعشارع الشريف ناصر بن جميل وشارع ابن سينا الـــى وادي صقره موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يوما من تاريخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظةالعاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم د/١٤١٩ تاريخ ١٩٨٠/٤/٢٩ المنظم بتغيير استعمالوتحويل بعض الشوارع في حي الهاشمي الشمالي مـــن سكن الى تجاري حسب الاحكام الخاصة لكل موقــــعوالمدونة على المخطط التعديلي التنظيمي موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرىوالابنية ٧٩ لسنة ١٩٦٦وذلك بعد مضي مدة خمســـــة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــــةللتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظةالعاصمة بانها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب/٢٧١١ تاريخ ١٩٨١/٧/١٤ المتضمنتغيير الاستعمال من سكن ج الى مكاتب وعيادات ضمن سكن ج في شارع الملكه مصباح حوض ٣٣ حي ٢ جبـــلعمان الجديد لوحه ٦٢ حوض ١٧ اللفوف الشمالي لوحه ١٨ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في امانة العاصمةحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرينمن تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتـــــين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجد الاعتراض عليــــهتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشـــــار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانـــــات

صادرة عن محافظ اربد السيد عبد خلف داودية رئيسلجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد علىقرار اللجنة المحلية في بلدة سمر رقم ٢ لعام ١٩٨٢ والمتضمن تعديل الشارع المار بمنزل السيد محمد احمدابو جليل حسبما هو مبين بالمخطط المرفق .

وقررت الموافقة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرواحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقـــــة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سمر خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة علمال رقم ٢٣ لعام ١٩٧٩ وبلدة مرو رقم ٥٩/٤ لعام ١٩٨١ المتضمن تعديل الشارع المار بالقطعتين ٣٠، ٣١ من حوض رقم ١٢ من اراضي علمال ليصبح مناصفة ما بين البلدتين وحسبما هو مبين بالمخطط المرفق وذلك تفاديا لتفتيت الملكيات وترك فضلات في تلك المنطقة .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة علمال خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة الرفيد رقم ٦٩ لعام ١٩٨١ والمتضمن تعديل الدخله الماره بمنزل فوزي محمود حامد لتفادي هدم البناء حسب المخطط المرفق بالقرار .

وقررت الموافقة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الرفيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة فوعرا رقم ٢٧ لعام ١٩٨١ والمتضمن تخفيض سعة الشارع المار بمنزل مفلح محمد السمرين من ١٢ م — ١٠ م حسب المخطط المرفق .

وقررت الموافقة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة فوعرا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية

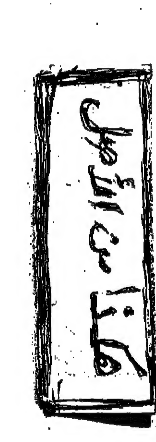
اعلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن لجنة التنظيم والابنية اللوائية وبناء على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ١٨٥١٣/٣/٣٤/١ تاريخ ١٩٨١/١٢/١٠ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اضافة تنظيم باقي القطعة رقم ٤١ من حوض ٨ أبو نصير وتحويل استعمالها الى سكن ب وذلك في عدد الجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين ولمدة شهرين للاعتراض واستنادا لاحكام المادة ٢١ من القانون المشار اليه يجوز لمن له مصلحة الاطلاع عليه لدى مكتب اللجنة المحلية في قرية ابو نصير وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لقرية ابو نصير وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وبالمدة القانونية .

رئيس لجنة التنظيم والابنية اللوائية لمحافظة البلقاء

محافظ البلقاء

محمد الخطيب



اعلانات

صادرة عن محافظ الكرك السيد ذياب يوسف رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الكرك اطلعت على مخطط التنظيم الاضافي لقرية العدنانية وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي العدنانية رقم ٥٨ لسنة ١٩٨٢ واستنادا لاحكام المادتين ٢٠ و ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على ذلك في مكتب مدير هندسة بلديات محافظة الكرك ورئيس مجلس قروي العدنانية وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعمة بالخرائط التوضيحية .

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الكرك اطلعت على مخطط تنظيم قرية الجديدة وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الجديدة وقررت الموافقة على تعديل الشارع عن ارض السيد محمود حسين عبد الله ورفقاه .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط في مكتب مدير هندسة بلديات محافظة الكرك ومكتب رئيس مجلس قروي الجديده وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعمة بالخرائط التوضيحية .

يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية لمحافظة الكرك وبعد الاطلاع على مخطط التنظيم الهيكلي لقرية جدعا الجبور وقرار اللجنة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٢ واستنادا لاحكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت الموافقة على اعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على ذلك تقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعمه بالخرائط التوضيحية الى مديرية هندسة بلديات الكرك ومكتب رئيس مجلس قروي جدعا الجبور .

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الكرك اطلعت على مخطط التنظيم الاضافي لقرية الشهابية وعلى قرار اللجنة المحلية رقم ١١ لسنة ١٩٨٢ واستنادا لاحكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت الموافقة على اعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على ذلك في مكتب مدير هندسة بلديات الكرك ومكتب رئيس مجلس قروي الشهابيه وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعمة بالخرائط التوضيحية .

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةفي محافظة الكرك قد اطلعت علىمخطط التنظيم الهيكلي لقرية مسعر . واستنادا لاحكام المادتين ٢٠ و ٢١ مـــنقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اللجنة الموافقة على اعلان ايداعه للاعتراضــلمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على ذلك في مكتبمدير هندسة بلديات محافظة الكرك وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعمة بالخرائط التوضيحية .

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فيمحافظة الكرك اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الثنيه رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢ المتضمن طلب تغيير الشارع المحاذي لمسجد الثنيه القديم من الجهة الغربية واستبداله بشارع اخر يبعد عنه عشرون مترا وكذلـكاطلعت اللجنة اللوائية على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروى الثنيه رقم ٤٨ لسنة ١٩٨١ المتضمن رفع الصفةالحمراء عن قطع اراضي في الحوض رقم ١٧ من اراضي الثنيه وقررت اللجنة الموافقة على هذه التعديلات وايداع الاعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره فـي الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن لهم مصلحةالاطلاع على المخطط في مكتب مدير هندسة بلديـــات محافظة الكرك ورئيس مجلس قروى الثنيه وتقديـــماعتراضاتهم ضمن المدة القانونية .

اعـــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لمحافظة معان

قررت بالقرار رقم (٢) لسنة ١٩٨٢ تاريـــخ١٢ــ٤ــ١٩٨٢ الموافقة على الغاء الطريق الزراعـــي الواقع بين القطعتين ذوات الرقـــام (٤٠٠ و ٤٠٤)والبالغ عرضه ثلاثة امتار ، كما اقرت اللجنة استحداث دخلة بعرض ستة امتار من الجهة الشمالية للقطعـــةرقم(٤٠٤) بحيث تخدم القطعة رقم (٤٠٥) من اراضي وادي موسى .

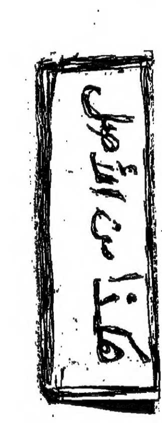
تقرر اللجنة نشر هذا الاعلان في الجريدتـــينالمحليتين والجريدة الرسمية للاطلاع عليه حتى يتمكـــن من لهم علاقة بهذا الموضوع الاعتراض على هذا التعديلضمن المدة القانونية وان يقدم اعتراضه مدعمــــا بالمخططات التوضيحية خلال مدة شهر من تاريخ نشره .

رئيس لجنة التنظيم اللوائية لمحافظة معان
تركي الهنداوي

بعد الاطلاع على المخطط التنظيمي الهيكلي لقريةرجم الشوك ٨٢/٥٢٢ تاريخ ١٩٨٢/٤/١٢ يعلن للاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية للمدن والقرى والابنيةللواء الزرقاء قررت الموافقة على المخطط المنوه عنه اعلاه واعلان ايداعه في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدى اللجنة المحلية في متصرفية الزرقاء وتقديـم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمه بمخطـــطاتايضاحية ووثائق ثبوتية لدى اللجنة المحلية خلال المدة المعينه .

رئيس لجنة التنظيم اللوائية للمدن والقرى والابنيـــة
متصرف لواء الزرقـــاء
سالم القضاه



معـــان

يعلن لعموم المواطنين في بلدة سوف بان اللجنـــةاللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية قد اطلعت عـلـــى قرار بلدية سوف « اللجنة المحلية » رقم (٤) تاريـــخ١٩٨٢/٤/٦ المتضمن ازالة صفة مباني عامة عن قطعة الارض رقم ٢٦ حوض ٢٣ المثبته على مخطط بلدة سوفالهيكلي للتنظيم وتنظيمها منطقة سكن (ج) حيث قررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنة المحلية استنادا لاحكامالمادة ٢٣ بند ٥ فقرة ج من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ والاعلان عن هذا التعديلفي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين لمدة ثلاثين يوما اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، حيـــثيحق لاصحاب العلاقة التقدم باعتراضاتهم لرئيســـس بلدية سوف مصحوبة بالمخططات التوضيحية خلال مدةالاعلان .

متصرف لـــــواء جرشـــس
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنبة
فايز العبادي

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية فيعجلون وافقت على ما جاء بقرار لجنة التنظيم المحلية لبلدة محنا رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ المتضمنالموافقة على مخطط تنظيممحنا الطياره الجديد المرسم من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة والمصدق بقرار مجلس التنظيمالاعلى رقم ت‌هـ/محنا الطياره/٨٢/٤٧٣ تاريــــــخ ١٩٨٢/٣/٢ وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرينمن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهمللجنة التنظيم المحلية لبلدة محنا خلال المدة القانونيـــة المذكورة حسب الاصول .

متصرف لـــــواء عجلون
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون
خالد سماره الزعبي

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية فيعجلون وافقت على ما جاء بقرار لجنة التنظيم المحليـــة لبلدة عفنا رقم ١٤ تاريخ ١٩٨٢/٤/١١ المتضمنة الموافقةعلى مخطط تنظيم بلدة عفنا المرسم من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة والمصدق بقرار مجلس التنظيمالاعلى رقم ت‌هـ/عفنا/٨٢/٤٧١ تاريـــخ ٣ــ٣ــ١٩٨٢ وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

متصرف لواء عجلـــــون
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون
خالد سماره الزعبي

المواصفات القياسية

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٢ المعدل بموجب القانون المؤقت رقم(٦) لسنة ١٩٨٢ ، الموافقة على اصدار المواصفات القياسية الاردنية التالية : ــ

١ ــ المصابيح الكهربائية ــ الجزء الثانــي ــ المصابيح الفلورية 6 - 1.2:3

الانبوبية لاغراض الانارة ــ القسم الاول ــ متطلبات عامة .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزاميــة /وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعــول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسميــة المادة (٢٢) من قانون اعمال الصرافة رقم (٥٢) لسنة والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قــــرار

صادر عن البنك المركزي الاردني

قرر مجلس ادارة البنك المركزي الاردني الغــاء الترخيص الممنوح للصراف السيد حاكم عبدالله الخطيب الرمثا اعتبارا من ١٩٨٢/٧/٢٩ وذلك استنادا لاحكــام المادة (٢٣) من قانون اعمال الصرافة رقم (٥٢) لسنة ١٩٧٦ .

عنوان الصراف

مركز حدود الرمثا ــ الرمثا

هكذا من الأصل

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل في ١٩٨٢/٧/٣١

الموجــــودات	دينــار	دينــار
الذهــب		٧٤ر٩٩٦ر١٠٠
حقوق السحب الخاصة		٦ر٤٦٢ر٣٠٢
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		
نقد وارصدة وودائع	٣١٥ر٤٤٠ر٤٨١	
ينزل : امانات مقابلة التزامات جارية	٢٣ر٥٨٥ر٧٥٠	
	٢٩١ر٨٥٤ر٧٣١	
سنــــدات	٤٥ر١١٥ر٩٥٠	٣٣٦ر٩٧٠ر٦٨١
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		١٧ر٣٢٢ر٠٥١
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٣٤٢ر٥٥٧
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات والونات الحكومة الاردنية	٨٢ر٩٥٤ر٤١٤	
سلف واسناد مخصومة	١٦٩ر٩٤٧ر٩٣٧	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٢ر٢٧٥ر٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة	٢ر٠٠٧ر٠١٧	
موجودات اخــرى	١٥ر٢٧٨ر٨٠٠	٢٧٢ر٤٦٣ر١٦٨
مجموع الموجودات		٧٠٨ر٥٥٦ر٨٥٩
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		٢٣٠ر٠٥٢ر١٠٥

المطلوبــــات	دينــار	دينــار
النقد المصــدر		٥٠٣ر٦٢٤ر٩٤٥
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٢٧ر٣٧٠ر٥٦٠	
البنوك المرخصة	٨٣ر٣٥٦ر٢٣٧	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٦٧٥ر٨٩٢	
الحسابات الاخــرى	٩٨ر٨٨٣	
التزامات خارجية تنفيذا لاتفاقات الدفع		١١١ر٥٠١ر٥٧٢
الحسابات الجارية والودائع		١ر٠١٣ر٦٧٦
عملات قابلة للتحويل		٤ر٨٥٩ر٠٦١
مطلوبات اخرى		٥٦ر٥٧٩ر٧٦٣
راس المــال *		٦ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي الخاص لمقابلة حقوق السحب الخاصة		٣ر٦٠٦ر١١٩
المخصصات		٢١ر٣٧١ر٧٢٣
مجموع المطلوبات		٧٠٨ر٥٥٦ر٨٥٩
الاعتمادات المستندية		٢٣٠ر٠٥٢ر١٠٥

نائب المحافظ
حسين القاسم

الدكتور محمد سعيد النابلسي
المحافظ

هكذا من الأصل

جدول الامراض السارية الشهري

عن شــهر نيسان لعــام ١٩٨٢

المركز / المرض	عمان	مادبا	الزرقاء	اربد	عجلون	دير ابي سعيد	الاغوار الشمالية	سمر بني كنانه	الرمثا	جرش	المفرق	السلط	دير علا	الكرك	الطفيله	معان	المجموع
التهاب سحايا	٣			٢	١							٢					٨
ابو كعب	٤٨٧	٧	٣٦	٢٧	٥	٥٤	٢٥		١١		٣١	٢٢	١١٠	٢٧	٣٧	٥٢	٩٣١
برقان	٢			١		١					٢			٥			١١
حصبه	٣٧	١	٨	٦	٢٠	١١	٩٠	٨	٤٧	٢	٢٢	٤	٤	١٩		١٠	٢٨٩
سعال ديكي	٢			٢	١٣												١٧
جدري مائي	١٨٣	٣	٧١	٣٧	٣	٥	٢٢٢		١١٥	١٩٣	٢٦	٩	٥١	٢١	٤	١	٩٣٤
حمى قرمزيه	١			١	٢							١			١		٦
جرب		٣	٢			٢	٨		٣		٤	١		٦			٢٩
ديزنتري					١				١								٢
تيفوئيد			١				١							٣			٥
شلل اطفال												١					١
ذات الرئة												٥					٥
ملاريا وافده	(١٠) حالات من : السعودية (٣) ، باكستان (١) ، الهند (٦) .																١٠

المركز / المرض	عمان	مادبا	الزرقاء	اربد	عجلــون	دير ابي سعيد	الاغوار الشماليه	سمــر (بني كنانه)	الرمثا	جرش	المفرق	الاجفور	السلط	الكرك	الطفيله	معان	العقبة	دير عــلا	المجموع
التهاب السحايا	٦			٦	١								١						١٤
تيفوئيد	٢				١									٤					٧
ديزنتري	١				٧		١										١		١٥
ابو كعب	٣١٤	١١	٦١	٦٥	١٧	٥١	٢١		٣٣	٤	٢١		٤	٣٢	٦	٢٨	٢١	١٧	٧٠٦
برقان	١		٢	١	٢								١			١			٨
حصبــه	٦٩	١	١٧	١٠	١٥	١	٨٧	٩	١٩		١٣		٦	١٦		٢٣	٣	١	٢٨٧
سعال ديكي	١		١		٨														١٠
جدري مائي	٢٩٠	٢	٥١	٦٣	٦	٤	١٧٢	١٧	٣٠	١٥	٥		١٤	٢٦	١٣	١٠		٢٦	٧٥٤
حمى قرمزيه	٢	١		٢															٥
جــرب	٤		١				٨		٢						١	٢			١٨
ذات الرئه	٣																		٣
شلل اطفال																			
بارا تيفوئيد																			
دفتيريا																			
ملاريا وافده	(٢٥) حالة من : السعوديه (٣) ، عمان (١٠) ، الهند (١١) ، باكستان (١) .																		٢٥

وزير الصحة الدكتور زهير ملحس

وقائع اجتماعات لجنة السير المركزية المنعقدة بتاريخ
١٩٨٢/٧/٢٧

عقدت لجنة السير المركزية اجتماعا بوزارة الداخليةصباح يوم الثلاثاء الموافق ١٩٨٢/٧/٢٧ برئاسة معالي وزير الداخلية وحضور السادة الاعضاء .

العميد محمد عبيدات	مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات
العقيد احمد ابو السعود	مدير ادارة السير
المهندس خلف الهواري	مندوبا عن وزارة الاشغال العامة
المهندس سالم ابو حسان	مندوبا عن وزارة النقل
المهندس فرج الهاشمي	مندوبا عن وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة
المهندس يوسف خليل البورنو	مندوبا عن امانة العاصمة
السيد سامي حسن منصور	مندوبا عن نقابة السواقين
الدكتور سالم الكسواني	مساعد وكيل وزارة الداخلية للشؤون القانونية سكرتيرا .

ونظرت اللجنة في جدول الاعمال المعد واتخذتالقرارات التالية : ـ

أ) قرارات لجنة السير الفرعية لمحافظة العاصمة

١) الموافقة على التوصيات الواردة في البنودذوات الارقام ٣ ، ٦، ٧، ١٣، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٤ بتسيير باصات على خطوط مختلفةوتتضمن : ـ

ـ التصريح للسيدين صبحي شحادة الطويلواحمد اسماعيل ابو مشرف بتسيير باص على خط عمان الكويت عن طريق السعودية شريطة ان يكون موقعهخارج حدود امانة العاصمة وتحدده ادارة السير .

ـ التصريح للسادة ضيف الله عبد الرحيم القلابورفقاه بتسيير باص على خط ابو الزيغان الرحيل ـ دوقرة ـ عين الثمرة ـ صروت .

ـ التصريح للسيدين جميل الضمار الوراد ومحمداحمد السليمان بتسيير باص على خط المشقر ـ حسبان العال ـ المنصورة .

ـ التصريح لشركة باصات مصطفى الحاج توفيقوشركاه بتسيير الباص رقم ١٨٠١١٩ على خط عمان ـ بغداد .

ـ التصريح للسيدين نصر سليمان عياد ، وعودةعياد علي ابو سرحان بتسيير باص على خط الزرقاء ـ هوجان ـ ياجوز الغربي ـ مدرسة جعفر الطيار ـبسعةلا تقل عن ٢٠متعدا .

ـ التصريح للسيد علي موسى علي الزواهرهبتسيير باص على خط الزرقاء ـ حي معصوم الكسارات بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا .

ـ التصريح للسادة نهار عودة الله علي هلالالزواهره ، ابراهيم احمد موسى الزواهره ، وعلى الزواهره بتسيير باص على خط الزرقاء ـ الغويرية ـحي الامير عبد الله بسعة لا تقل من ٢٠ مقعدا .

ـ التصريح للسيد سليمان سالم حسن ابوسرحان بتسيير باص على خط الزرقاء ـ وادي الحجر بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا .

ـ التصريح للسيدين سليمان عبد ربه حسن ،وسلمان عبدربه حسن بتسيير باص على خط الزرقاء ـ وادي الحجر ـ كلية البتراء ـ كلية الزرقاء ـ بسعةلا تقل من ٢٠ مقعدا .

ـ التصريح للسادة نزيه علي محمد عليان ، محمدعلي محمد عليان ، وحليمة علي محمد علي عليان بتسيير باص على خط الزرقاء ـ حي جناعة بسعة لا تقلعن ٢٠ مقعدا .

ـ التصريح للسيدين احمد علي بريك وسرحانعلي بريك بتسيير باص على خط الزرقاء ـ وادي الحجر بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا .

ـ التصريح للسيدين احمد هليل ارشيد سليمانوعطا الله منيزل بتسيير باص على خط الزرقاء ـ حي الامير محمد ـ الزرقاء الجديد ـ شارع ١٦ بسعةلا تقل عن ٢٠ مقعدا .

ـ التصريح للسيد بشير موسى العلي الزواهرةبتسيير باص على خط الزرقاء ـ حي الامير محمد بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا .

ـ التصريح للسيد علي محمد خليل عبد الوهاببتسيير باص على خط الزرقاء ـ وادي الحجر ـ كلية قرطبة بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا .

٢) الموافقة على التوصيات الواردة في البنودذوات الارقام ٢ ، ٥ ، ٩ ، بتعزيز وتعديل خطوط مختلفة على النحو التالي :ـ

ـ التصريح للسيد مضفي ابو وندي ابو ستهبتعزيز الباص العامل على خط المنشية الخضراء ـ ماعين ـ مادبا بباص اخر بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا .

ـ التصريح للسيدين بركات محمد الزهير ، وعليفياض الجبور بتعزيز خطهمان سحاب ـ الفيصلية ـ النقيرة ـ الموقر بباص اخر .

ـ الموافقة على تعديل التصريح الممنوح للسيدرفيفان سليمان الذهان بحيث يصبح مسار الباص سحاب ذهبية الدهام فقط .

٣) الموافقة على التوصيات الواردة في البنودذوات الارقام ١٤ ، ١٥ ، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣٢ والمتضمنة رفض الطلبات والمقدمة من : ـ

السيد صادق ابو ريا ، السادة فوزي المحاسنةوشركاة ، السيدان احمد السخني وعبد الرحيم القرعان السيدة عندليب رجائي القنبر ورفيقاها ، السادة محمدسليمان مطلق ورفقاه ، السيدان محمد فلاح شبلي العتوم ومحمد عثمان الخطيب ، السيد مروان محمود حسن ، السيدان حسين الالفي وعلي الالفي ، السيد رضا عليان عقيل ، السادة سعد صالح خليفة ورفقاه ، السادة احمدصالح محجوب ورفقاه السادة عبد الهادي محمد حمد ، وخليل جاسر عبد القادر ، واحمد صالح محجوب ، السيدحسين مجيد الالفي ، السيد احمد محمود صالح ، السيد عبد الله احمد الزبيدي ، مؤسسة البشارات السياحيةالسيدان سليمان داوود سليمان المراقبة ومشافق عبد العزيز ارشيد الهلول ، السيد عبد الله سالم قاسمالمرابعة .

٤) عدم الموافقة علىى التوصيات الواردة في البنود ذوات الارقام ٤٣ ، ٤٤ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ والمقدمة من :ـ

ـ شركة باصات سليمان الطلاق وولده .

ـ السيد صبحي محمد الفلاح

ـ السيد عبد القادر مالح الجوري

ـ السيدان يحيى موسى عبد الله وعلي محمد النوافلة .

ـ السيد رجا خليف خليفة

ـ تاجيل النظر في البندين رقم ٨ ورقم ٣١ والمقدمة من :ـ

- شركة ابراهيم محمد سلمان ، واحمد عقلهوشركاهم .
- شركة نقليات وادي السير ، لحين ورود مذكرة تفصيلية من ادارة السير .

ب) قرارات لجنة السير الفرعية لمحافظة اربد

٦) الموافقة على التوصيات الواردة في البنود ذوات الارقام ١،٢،٣،٤،٥،٦،٧،٨،٩ بتعزيز خطـوط مختلفة على النحو التالي :

- التصريح لشركة الباصات العامة على خط زوبيا / اربد بتعزيز خط الشركة بباص ثالث بسعة ٢٤ مقعـــدا .
- التصريح لشركة الباصات العاملة على خط بيت راس / اربد بتعزيز خط الشركة بباص رابع بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا .
- التصريح لشركة الباصاتا العاملة على خطاربد / القصفة / السيلة / الخريبة ./ اليرموك بتعزيز خط اربد / القصفة / السيلة / الخريبـــة(حي الصافوق ــ حي المشيرفة) بباص ثالث بسعة ١٠ مقاعـــد .
- التصريح لشركة الباصات العاملة على خطاربد / الصريح بتعزيز خط الشركة بباص خامس بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا ، وشريطة المرور بدائرة الترخيص الكائنة في بلدة الصريح .
- التصريح لشركة الباصات العاملة على خط زبدة ./ فركوح / اربد بتعزيز خط الشركة بباص ثان بسعة ١٨ مقعدا .
- التصريح لشركة باصات جـرش / سوف المتحدة بتعزيز خط سوف / جرش بباص ثان بسعة ٢٠ مقعـــدا .
- التصريح لشركة الباصات العاملة على خطبيت ايدس / اربد بتعزيز خط الشركة بباص ثالث بسعة ١٨ مقعدا .
- التصريح لشركة باصات جـرش / سوف المتحدة بتعزيز خط جرش / عمان بباص واحد بسعة ٢٠ مقعدا
- التصريح للسيد داوود عثمان واولاده اصحاب شركة الباصات العاملة على خط مخيم جرش / عمان بتعزيز خط الشركة بباص خامس بسعة لاتقل من ٢٠ مقعدا .

٧) الموافقة على التوصيات الواردة في البنود ذوات الارقام ٢٨،٢٩،٣٠،٤٧،٤٨،٤٩،٥٠ بتسيـــير باصات على خطوط مختلفة وتتضمن :

- التصريح للسيدين موسى محمد علي سعاده ،وحسن بديوي أحمد بتسيير باص على خط اربد / جحفة سعة ٢٠ مقعدا .
- التصريح للسادة سلامه خلف القنلهوبي ،سليمان سلامه موسى ، خلف سلامه خلف ، لطفي سلامه خلف ، علي فلاح الطويفح ، حمدان فنخير الاصهب ، وحسن فضي محمد بتسيير باص على خط فاع / اربد وبالعكس
- التصريح للسادة احمد عيسى عبد الله ،داود محمود سليم ، صالح احمد محمد ، ورزق علي حسن بتسيير باص سرفيس على خط زمال / ديرابي سعيد ./ مثلث الزمالية بسعة لا تقل من ٢٠ مقعدا .
- التصريح للسادة فواز اسماعيل ، خالد فواز اسماعيل ، احمد فواز محمد اسماعيل، يوسف عبدالقادر التل، ناصر محمود فالح حرزالله، حسونة بديوي، طالب هواش ياير هزايمة، يوسف حسين موسى، احمد سالم ساري ، يوسف توفيق احمد ، شفيق محمد جراح ، عبد الرحمن ابراهيم ، بسام العزام ، وعبد الله محمد عبد الله بتسيير باصين سرفيس على خط مجمع الاغوار / شارع فلسطـــين / قسم المدينة القديم / مجمع عمان / والعودة بنفس الخط سعة كل منهما ٢٠ مقعدا .

- التصريح للسادة حسين سلامه عبيدات ،عبد المهدي عبيدات ، عبد الله عبيدات ، زهير السودي الروسان ، احمد حسن علي ، احمد علي مصطفى الحموري ، احمد عبد الله محمد محاسنـــه عبيدات ، وجميل عبد الفتاح درويش بتسيير باصين سرفيس على خط ــ المجمع الشمالي ./ شارع حكما / دوار الكهرباء / شارع احمد شوقي/ شارع عبد القادر الحسيني / شارع بغداد / مجمع عمان / شارع الحصن / دوار الجامعة /مجمع الدوائر والعودة بنفس الخط سعة كل منهما ٢٠ مقعـــدا .
- التصريح للسيد عبد الله جبر حمدان بتسيير باص سرفيس على النحو التالي الموقف شارع الرشيد / الانطلاق الى شارع الانشراح / شارع قريش / شارع فراس / شارع شفيق الرشيدات /الجامعة والعودة بنفس الخط بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا .
- التصريح للسيد فوزي عبد الكريم عبد الله منتر بتسيير باص سرفيس على النحو التالي الموقف شارع الملك علي امام محل علي خلف فرعاوي / الاتجاه شارع حكما ينعطف الى شارع المتنبي شارع الهاشمي تقاطعه مـــع شارع عبد القادر الحسيني الماسورة يسارا حتى تقاطعه مع شارع راحوب ويبقى بنفس الاتجاه حتى المدرسة الشاملة والعودة شارع راحوب / دوار راحوب / دوار سال الكبير والانعطاف على يسار ٢١ شارع الملك علي ــ الى الموقف بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا . مقعدا .

٨) الموافقة على التوصيات الواردة في البنود ذوات الارقام ١٠،١١،١٢،١٥،١٤ ، (ومن ١٧ الى ٢٧) (ومن ٣٢ الى ٤٤) (ومن ٥٢ الى ٥٨)والمتضمنة رفض الطلبات المقدمة من :

اصحاب شركة باصات اتحاد نقليات الغور	تعزيز
شركة الباصات العاملة على خط السمط /مرحبا / اربد	تعزيز
شركة باصات اربد / الشونة	تعزيز
شركة باصات جرش ./ سوف المتحدة	تعزيز
شركة باصات ساري وخطيب	تعزيز
الحاج سالم جبر الزعبي	تعزيز
اصحاب شركة الباصات العاملة على خط جفين / اربد	تعزيز
اصحاب شركة الباصات العاملة على خط حيان الرويبض الشرقي والغربي / الزرقاء	تعزيز
اصحاب شركة باصات جرش / ســوف المتحدة	تعزيز
اصحاب شركة باصات بني كنانة	تعزيز خطوط مختلفة
اصحاب شركة الباصات العاملة على خط امقيس / اربد	تعزيز
اصحاب شركة الباصات العاملة على خط فاع / الخناصري / اربد	تعزيز
السيد احمد محمود سليمان	تعزيز
السيدان عبد الخالق يوسف وعبد القادر يوسف الحايك	تعزيز
اصحاب الباصات العاملة على خط المدينة الصناعية / اربد	تعزيز
اصحاب باصات السرفيس العاملة على خط الحي الشمالي / البياضة / اربد	تعزيز
السادة عقله محمد اخو ارشيدة ورفقاه	طلب تسيير باص
اصحاب شركة الباصات العاملة على خط الذنيبة / الرمثا	طلب تسيير باص
السيد عبد الحميد صلاح سلمان	طلب تسيير باص
السادة مصطفى قصاب ورفقاه	طلب تسيير باص
السيد محمد حسين علي وديان	طلب تسيير باص
السادة هاني توفيق اسعد ورفقاه	طلب تسيير باص
السادة هلال حمدان محمد ردايده ورفقاه	طلب تسيير باصين
السادة حمدي حسن وشركاه	طلب تسيير باص
ماهر محمود فرحان	طلب تسيير باص
كامل احمد الروسان	طلب تسيير باصين
اصحاب شركة الباصات العاملة على خط صبحا / المفرق	طلب تمديد خط

أصحاب شركة الباصات العاملة على خط حيان الرويشد الشرقي والغربي / الزرقـــاء .	طلب تمديد خط
أصحاب شركة الباصات العاملة على خط حمامة العليمات / المفرق	طلب تمديد خط
أصحاب الطلبات المقدمـــة لتسيير باصاتسرفيس داخل مدينة اربد .	
السيدان جميل محمود علي بشارة ووليدمحمود فياض	طلب تسيير باص
السيدان وصفي العمري وابراهيم فالح	طلب تسيير باص
السادة سليم عواد حسين ورفقاه	طلب تسيير باص
السيد محمد قبلان سالم الحسبان	طلب تسيير باص
السادة جمال اسماعيل حجير ورفقاه	طلب تسيير باص
السادة مفلح سميرات ورفقاه	طلب تسيير باص

٩) عدم الموافقة عـــلى التوصيات الواردة فيالبندين رقم «١٣» ورقم «١٦» والموافقة على الطلبات المقدمة على النحو التالي :

— التصريح لشركة باصات جرش / ســـوفالمتحدة بتعزيز خط جرش / اربد بباص ثان بسعة لا تقل عن ٢٠ مقعدا .

— التصريح لشركة الباصات العاملة على خطالبارحة / اربد بتعزيز خط الشركة بباص رابع سعة ١٩ مقعدا .

١٠) تأجيل النظر في البنود ذوات الارقام ٣١ ، ٤٦ ، ٥١ والمقدمة من : ــ

— السادة يوسف عربي عبيدات ، طلال حامدعبيدات ، احمد تركي عبيدات لتسير باص على خـــط كفر سوم / اربد لمزيد من الدراسة ولمعرفةحاجة الخط .

— اهالي بلدة مين واهالي بلدة المعمرية لحينتوضيح الغموض الوارد في القرار .

— السيدان يوسف سليمان البصول واحمــدصالح سيلاوي لتسيير باص على خط اربد / حي المطلع لمزيد من الدراسة .

١١) الموافقة على التوصية الواردة في البنـــد«٤٥» برد الاعتراض المقدم من شركة باصات راجـــب عجلون .

جـ) قرارات لجنة السير الفرعية لمحافظة البلقاء

١٢) الموافقة على التوصيات الواردة في البنـــودذوات الارقام ٥ ، ٣٤ ، ٥٩ ، ٧٨ ، ٨٧ بتعزيز خطـــوط مختلفة على النحو التالي :

— التصريح للسيد منصور احمد علي الكايـــدبتعزيز خط السلط / يرقا / مجدلا بباص آخر . بسعة لا تقل من ٢٠ مقعدا .

— التصريح للسيد عواد مفلح الخرابشة ورفقاهبتعزيز خط البقعة / الرميمين / السلط بباص آخر سعة ٢٠ مقعدا .

— التصريح للسيد عبد الرحمن شريف الذهبيبتعزيز باصاته العاملة داخل مدينة السلط بباصيـــن اخرين سعة ١٥ مقعدا .

— التصريح للسيدين عبد الكريم العلي الجزازيوعلي عبد الحليم العلي الجزازي بتعزيز خط السلط / صويلح / عمان بباصين آخرين سعـــة ٥٠مقعدا .

— التصريح لرئيس جمعية الديرة التعاونيـــةبتعزيز خط السلط / علان / زي / ام العمد / الديـــرة بباص آخر سعة ٢٠ مقعدا .

١٣) الموافقة على التوصيات الواردة في البنود ذوات الارقام ٤٣، ٤٤، ٦٤، ٨٣ بتسيير باصات عـــلى خطوط مختلفة وتتضمن :

— التصريح للسيد سالم يوسف محمد ورفقـــاهبتسيير باص على خط / السلط سعة ١٩ مقعدا .

— التصريح للسيد جمال حمد الاحمد المصلـــحورفقاه بتسيير باص على خط اسكان دامياً / مثلـــث المصري / السلط سعة ١٩ مقعدا .

— التصريح للسيد محمود احمد السعود العدوانبتسيير باص على خط الشونة الجنوبية / الكفرين / الرامة / سويمة سعة ٢٥ مقعدا .

— التصريح للسيد جميل احمد مازن بتسيـــيرباص خط السليحي / البقعة (فقط) سعة ١٩ مقعدا .

١٤) الموافقة على التوصيات الواردة في البنـــودذوات الارقام ١، ٢، ٧، ٨، ٩، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧ ، ١٨ ، ٢٠، ٢١، ٢٣، ٢٤، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٧، ٤٨، ٤٩ ، ٥١ ، ٥٢، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٦٠، ٦٢ ، ٦٨ ، ٦٩، ٧٠، ٧٢، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٨٢، ٨٥، ٨٦، ٨٩ ، ٩١ ، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، والمتضمنـــةرفض الطلبات والمقدمة من : ـــ

السيد علي عبد الله المصلح النويران ورفقاه
السيد احمد صالح البخيت
شركة باصات عبد الحليم الفاموري وجمال العمايرة
السيد عبد العزيز عودة غنيم وشركاه
شركة المواصلات الاردنية
السيد عبد العزيز عودة غنيم وشركاه
السيد احمد محمود صالح
السيد سند علي اللامي
السيد محمود سليمان عليان الجدوع
السيد سلامه محمد الرحاحله
السيد فهمي موسى غنام
شركة المواصلات الاردنية
السيد غالب عيسى سماوى
السيد عبد الكريم يوسف الضامن
السيدان احمد المناكد وموسى وريكات
السيد زيدان اللامي ورفقاه
السيد عبد الفتاح سليم الحياصات
السيد جمال العمايره ورفقاه
السيد محمد عبد الله
السيد محمد سلامة حسين العرايش
السيد عبد الكريم يوسف محمد
السيدان محمد عواد واحمد خليفة
السيد محمد خير بطة
السيد عواد مفلح الخرابشة
السيد محمد عبد الله النسور
السيد عويد الفراغير وشركاه
شركة المواصلات الاردنية
السيد زهير ذوقان الحسين ورفقاه
السيد محمد سالم الياصجين ورفقاه
السيد عويد محمد سلامه الفراغير

السيد صالح محمد صالح العمايرة
السيد محمد هندي الاسعد ورفقاه
السيد حسن ابو غنمي واخيه
السيد صبري حمد عايد وشركاه
السيد محمد ابو مديرس وشركاه
السيد امين عبد الله الرماضنة
السيد حسن عبد الحافظ حسن
السيد جمال محمد احمد المصلح ورفقاه
السيد هاشم الساكت
السيد عواد محمود الصليبي
شركة باصات سليمان الطلاق الترعـــان وشركاه
السيد عامر حمدي ابو السمن
السيدان عبد الرؤوف محمد سعيد ، وفـــواز عبد الرحمن محمد
السيد عـــواد محمود الصليبي
السيد عواد محمود الصليبي
السيد عامر حمدي ابو السمن
السيد علي السعود الرضوان
السيد عامر حمدي ابو السمن
السيدان موسى اللاحم وصبحي الفلاح
السيد شاكر سالم ابو رمـــان
السيد عواد مفلح الخرابشة
السيد صبحي محمد الفلاح ابو نعير
السيد عواد مفلح الخرابشة
السيدان يوسف عبد الكريم العلي ، وجمال عبد الكريم العلي الجزازي
السيد احمد حمد الله الجزازي
السيد سعيد العلي الجزازي
السيد عدنان جروح سالم ورفقاه
السيداحمد محمود صالح
السيد سعيد العلي

١٤) عدم الموافقة على التوصيات الواردة فـــي البنود ذوات الارقام ٤، ٦، ١٩، ٢٢، ٢٥، ٢٩، ٣٣، ٣٨، ٤٢، ٤٦ ، ٥٠ ، ٥٣، ٦١، ٦٣، ٦٦، ٦٧، ٧١، ٧٩، ٨٠ ، ٨٤ ، ٨٨، ٩٠ والمقدمة من : ــ

— السيد عبد الجليل احمد الفليح
— السيد عبد الرحمن شريف الذهبي
— السيد عبد الفتاح علي سليم الدبعي وشركاه
— السيد محمد عبد الرحيم الحياري
— شركة باصات عبد الحليم القاموري
— شركة باصات خضر ابو جاجة
— السيد حسن عبد الحافظ
— السادة احمد محمد جادالله وشركاه
— شركة باصات الغور الاوسط
— شركة باصات عمر عبد الهادي العواملـــة وشركاه

— شركة باصات السمور
— شركة باصات الغور الاوسط
— السيد مذيب محمد عبد النبي الرشـــدان وشريكه
— السيد محمود احمد السعود العدوان
— السيد عامر حمدي ابو السمن
— السيد عبد الحميد احمد حسن الحياري
— السيدان عبد الرؤوف محمد سعيد ، وفواز عبد الرحمن محمد
— السيد حسن عبد الحافظ ابو غنمي
— السيد عبد الله عبد الرحمن الكايد
— السيد ابراهيم محمد سليمان وشركاه
— السيدان يوسف عبد الكريم ، وجمال عبـــد الكريم الجزازي
— السيدان يوسف عبد الكريم العلي وجمـــال عبد الكريم العلي

١٥) تأجيل النظر في البنود ذوات الارقام ١٠ ، ٤٥ ، ٧٣ والمقدمة من : ــ
— السيدان احمد محمود صالح ، وسند اللامي
— شركة باصات عمر عبد الهادي العواملـــة وشركاه
— السيد كمال الصالح الناصر وشركاه

١٦) عدم الموافقة على التوصية الواردة في البند ٦٥ والموافقة على الطلب على النحو التالي : ــ
— التصريح للسيد احمد عمر المغربي وشريكه جميل الكايد بتسيير باص على خط السلط / الشونـــة الجنوبية (فقط) بسعة ١٨ مقعدا .

د) **قرارات لجنة السير الفرعية لمحافظة الكرك**

١٧) عدم الموافقة على التوصيات الواردة فـــي البندين رقم ١٨ ورقم ١١٣ والموافقة على اجابة الطلبات على النحو التالي :
— التصريح للسيد عبد الله عبد الرحمن المحاسنة بتعزيز خط الطفيلة / الحسا بباص ثالث بسعة لا تقل من ٢٠ مقعدا .
— التصريح للسيد محمد ابراهيم المرافي ورفقاه بتسيير باص على خط الطفيلة / عفرا .

١٨) عدم الموافقة على التوصيات الواردة في البنود ذوات الارقام ١٧/٩١/ب ، (٣ ، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ١٠) من الفقرة «جـ» والمقدمة من :
— السيد عبد العزيز الشقيرات ــ وتقرر اللجنة الغاء التصريح الممنوح له سابقا لتسيير باص على خـــط المنصورة / المقارمية / نجل الفجيج / بئر العطاعطة / مصنع اسمنت الرشادية .
— شركة باصات الكرك / الزرقاء
— السيد محمود شوباش
— السيدان عبد القادر نمران الضمور وفارس ياسين صلاح
— السيد عبد اللطيف المجل وشركاه
— شركة باصا شوادي موسى
— شركة ارابيلا عاكف حجازي واخوانه
— السيد منذر طاهر القرعان وشركاه
— السيد محمد فليه اسماعيل

١٩) الموافقة على التوصيات الواردة في البنودذوات الارقام (١،٢،٣،٤،٤،٥،٧،٥،٩،٩،١٠ مـــن الفقرة أ) و (١،٢،٢،٣،٤،٤،٥،٥،٦،٦،٧،٨ من الفقرة ب) او ٢ من الفقرة جـ والمتضمنة رفض الطلبات المقدمة من :

- السيد جميل سالم السيايدة ـ السيد ياسين وليد احمد
- شركة باصات الحمايدة
- السيد عبد الرحمن ياسين عساف
- السيد عبد الله مرشد وشركاه
- السيد محمد غانم السعودي
- السيد يوسف الزريقات ورفقاه
- السيد زهدي محمود فلاح الجعافرة
- السيد عبد الكريم الشرفاء
- السيد ياسين حسن المحادين
- السيد احمد عقلة الرواشدة
- السيد صقر محمد عقله
- السيد فائق عبد القادر الصرايرة وشركاة
- السيد سلطان جميل المجالي
- السيد محمد مصطفى ابراهيم الرفاعي
- السيد سالم سلمان الخريشه
- السيدان نايل ونمر رجب الخشمان

٢٠) الموافقة على التوصيات الواردة في البنودذوات الارقام (٢،٦،٦،١١،١٢،١٤،١٥،١٦،١٦ من الفقرة أ) و (٩ من الفقرة جـ) والمتضمنة تاجيل النظر في الطلبات المقدمة من :

- السيد دحيلان فيث الهوايات
- السيد خلف مبارك الرواشدة
- السيد عبد الفتاح احمد الضمور
- اهالي قرية مغير
- رئيس مجلس قروي سمرا واهالي القرية
- شركة باصات مؤاب ـ وتكليف لجنة السير الفرعية بمحافظة الكرك بالاستعجال بالدراسة .
- السيد داود سالم الخريشه ـ على ان يرفع القرار مع القرارات التي تخضع لتصديق سلطـــة الترخيص .
- السيدان عادل ابو هلالة ونبيل المرافي

هـ) قرارات لجنة السير الفرعية لمحافظة معان

٢١) الموافقة على التوصيات الواردة في البنودذوات الارقام ٢،٥،٧،٩،١٠،١٣،١٤،٢٠، بتسيـــير باصات على خطوط مختلفة وتتضمن :

- التصريح للسيد خالد سليم سالم ابو شوشةبتسيير باص على خط البيضا/معان/ مرورا ببئر الدباغات ابو العلق / اذرح .
- التصريح للسيد محمد سليم ماض ياســـينبتسيير باصين على خط العقبة / الرمال .
- التصريح للسيدين محمد صياح كريشان ،وتركي ساطع موجان بتسيير باص على خط راس النقب / ابو اللسن / معان فقط وذلك « عوضـــاعن التصريح المؤقت » .
- التصريح لجمعية جعفر الطيار التعاونية الزراعية بتسيير باص على خط اذرح / معان بئر بن جاري الفجيج .
- التصريح لجمعية الشوبك التعاونية الزراعيةبتسيير باص داخل قرى الشوبك .

- التصريح للسادة محمد علي الدقور وعلـــيمحمد الطورة وشركاهم بتسيير باص على خط المنصورة المقارعية / ابو مخطوب / الجايـــه / مثلث الشوبك / أذرح / الجرباء معان .
- التصريح للسيد محمد سالم حمدان ابو طهبتسيير باص على خط سويمرة / القاسمية طاســـان العقبة .

٢٢) الموافقة على التوصيات الواردة في البنودذوات الارقام ١ ،٣،٤،٦،٨،١١،١٢،١٤،١٥،١٦،١٧، ١٨ ، ١٩ ، ٢١،٢٢،٢٣،٢٤، والمتضمنـــةرفض الطلبات والمقدمة من :

- السيدان منذر طاهر القرعان ، ومحمد عبدالله القرعان
- السيد سليمان موسى الخطيب
- السيدان ياسين ووليد احمد العساف
- السيد محمود شوباش سالم
- السيد محمد عقلة اسماعيل
- جمعية الشوبك التعاونية الزراعية
- السيد عبد الرحمن احمد حسن الجفوت
- السيدان سلطان فيصل الجازي ونبيل عبدالرحمن المرافية
- السيد عبد اللطيف الجثم وشركاه
- السادة عبد السلام وامجد وكامل سلمـــان القرالة
- السيد راجي جميل السوالقة وشركاه
- السيدان عبد القادر الضمور وفارس ياسين صلاح
- السيد زياد كامل ماضي
- السيد جودت ابراهيم عايش الشماس
- السيد سالم سليمان علي الخرشه ورفقاه
- السيدان نايل ونمر رجب الخشمان
- السيد عبد الرحمن علي البدور

٢٣) عدم الموافقة على التوصيات الواردة فـــي البندين رقم ٢٥ ورقم ٢٦ وتقرر اللجنة ما يلي : ـ

- الغاء التصريح الممنوح للسيد عبد العزيـــز الشقيرات لتسيير باص على خط المنصورة المقارعيـــة نجل / الفجيج / بئر العطاعطة / مصنع اسمنت الرشادية .
- عدم الموافقة على الطلب المقدم من السيـــد الحاج فاطي ابو العز (ممثل شركة البتراء) لاعادة النظر في التصريح السابق الملغي والممنوح للشركة

٢٤) درست اللجنة الاستدعاء المقدم من السيدمحمد فالح العميان لاعادة النظر في قرار لجنة الســـير المركزية المنعقدة بتاريـــــخ ١٩٨٢/١/٢٦ بخصوص تاجيل النظر في التوصية الصادرة عن لجنة السير الفرعية لمحافظة العاصمة بند « ٣٤ » تاريخ ١٩٨٢/١/٥ واطلعت على كتاب مدير عام مؤسســـــة النقل العام رقم م ن ع/١٢/٣/١٠٠ تاريـــخ ١٩٨٢/١/٤ الموجه لعطوفة محافظ العاصمـــة وقررت اللجنة التصريح للسيد محمد فالح العميان بتسيير باص على خط عمان اليادودة / ضاحية اسكان الصيادلة .

٢٥) اطلعت اللجنة على قرارها السابق والصادر بتاريخ ١٩٨٢/٥/٨ ، والقاضي بتاجيل النظر في التوصية الصادرة عن لجنة السير الفرعية لمحافظة اربد بند ٤٤ بشان السماح للسيد سحمي القنيص ورفقاه بتسيير باص على خط العاقب / المفرق لحين تاسيس شركة مادية مساهمة .
وفي ضوء كتاب عطوفة محافظ اربد رقـــم ق/١١/٣/٢٨/٥٤ تاريخ ٢٨ـــ٦ـــ١٩٨٢ والذي يشيـــر الى تسجيل الشركة لدى وزارة الصناعـــة والتجارة تحت رقم ١١٤٦٢ تاريخ ٢٤ـــ٦ـــ١٩٨٢ تقرر اللجنة : ـ

— التصريح للسادة سحمي القنيص ورفقـاءه المدرجة اسماؤهم بشهادة التسجيل اعلاه بتسيير باص على خط العاقب / المفرق .

٢٦) درست اللجنة كتاب عطوفة محافـظ العاصمة رقم ٧٥٤/٤/٣١ تاريخ ٣٠—٥—١٩٨٢ وكتاب متصرف لواء الزرقاء رقـم ٤١٤١/١٠/٣ تاريخ ٢٩—٥—١٩٨٢ بخصوص الاعتراض المقدم مـن وكيل عام شركة باصات الهاشمية علـى البندين رقم ٣٥ ورقم ٣٨ من قرارات لجنة السير الفرعية رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ المؤجلين بموجب قرار لجنة السير المركزية الصادر بتاريخ ١٩٨٢/٥/٨ وتقرر اللجنة ما يلي : —

١ — التصريح للسيدين محمد شتيوي مناكد المشاقبة وسالم عودة العموش بتسيير باص على خـط الزرقاء / الهاشمية .

٢ — التصريح للسيدين عقيل سليمان جويعد واحمد علي مفلح المشاقبة بتسيير باص على خط الزرقاء / الهاشمية .

٢٧) درست اللجنة الاستدعاء المقدم من السيد فريد عبده ناصيف المتضمن التماس اعادة النظر في توصية لجنة السير الفرعية بند (٤٠) تاريـخ ١٩٨١/١٠/٥ بشان السماح له بتمديد سير باصاتـه العاملة على خط صويلح / ناعور لتصل الى وادي السير وقررت اللجنة : —

— التصريح للسيد فريد عبده ناصيف بتمديد سير باصاته لتصل الى وادي السير .

٢٨) اطلعت اللجنة على قرارها السابق والصادر بتاريخ ١٩٨٢/٥/٨ والقاضي بتاجيل التوصية الصادرة عن لجنة السير الفرعية لمحافظة العاصمة بند ٨١ بشان السماح للسيدين يوسف محمد محمد ابو محارب وراشد خطار صبح بتسيير باصين على خط الزرقاء / الضليل لحين تاسيس شركة عادية مساهمة وفي ضوء كتاب عطوفة محافـظ العاصمة رقم ٣١/٤/عامة/٩٢١٣ تاريخ ٤—٧—١٩٨٢ والذي يشير الى تسجيل الشركة لـدى وزارة الصناعة والتجارة تحت رقم ٩٢١٣ تاريـخ ١٩٨٢/٧/٣ تقرر اللجنة :

— التصريح للسيدين يوسف محمد محمد ابـو محارب وراشد خطار صبح ورفقاهما المدرجة اسماؤهم بشهادة التسجيل اعلاه بتسيير باصين على خط الزرقاء — الضليل .

احمد ابو السعود
مدير إدارة السير

محمد عبيدات
مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات

احمد عبيدات
وزيـــر الداخليـــة

سالم ابـــو حسان
مندوب عـن وزارة النقـل

فرج الهاشمي
مندوب عن وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئـة

خلف الهواري
مندوب عـن وزارة الاشغال العامـة

د . سالم الكسواني
مساعد وكيل وزارة الداخلية للشؤون القانونية
سكرتيرا

مندوب عن نقابة السواقين
سامي حسن منصور

يوسف البورنـو
مندوب عن امانة العاصمة

بعد الاطلاع على كتاب عطوفة مدير الامن العام رقم ٢١٣٨/٢٠/٨ تاريخ ١٩٨٢/٧/٣٠

موافق

سلطة الترخيص
وزيـر الداخلية
احمد عبيـدات



قرار رقم (٥) لسنة ١٩٨٢

صادر عن وزير التموين

استنادا الى المادة (١٤) من نظام التموين رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٤ اقرر مايلي : —

أولا : — يحدد سعر بيع العبوات التالية من مادة مسحوق الغسيل ماركة (داش) المستعملة للغسيل بالطرق اليدوية والآلية النصف اتوماتيكية للمستهلك كما يلي : —

العبـوه	الوزن	السعر النهائي للمستهلك ف	السعر النهائي للمستهلك دينار
كيس نايلون	١ كغم	٤٠٠	—
كيس نايلون	٢ كغم	٧٩٠	—
كيس نايلون	٣ كغم	١٦٠	١
كيس نايلون	٥ كغم	٩٢٠	١
شوال	١٠ كغم	٨٤٠	٣
شوال	٢٥ كغم	٦٠٠	٩

ثانيا : — يحدد سعر بيع العبوات التالية من مادة مسحوق الغسيل ماركة (الشمس) المستعملة للغسيل بالطرق اليدوية والالية النصف اوتوماتيكية للمستهلك كما يلي : —

العبـوه	الوزن	السعر النهائي للمستهلك ف	السعر النهائي للمستهلك دينار
علبة كرتون	٢٠٠ غم	٠٩٥	
كيس نايلون	١ كغم	٤٠٠	
كيس نايلون	٢ كغم	٧٩٠	
كيس نايلون	٣ كغم	١٦٠	١
كيس نايلون	٥ كغم	٩٢٠	١
شوال	١٠ كغم	٨٤٠	٣
شوال	٢٥ كغم	٦٠٠	٩

ثالثا : — على الشركة المنتجة التقيد بالمواصفات والمقاييس الاردنية الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة .

رابعا — تلتزم الشركة المنتجة بالاعلان عن اسعار البيع للمستهلك على كل عبوه بشكل واضح .

خامسا : — تستثنى عمليات البيع للمؤسسة الاستهلاكية العسكرية والمؤسسة الاستهلاكية المدنية وتخضع للتعاقد المباشر مع الشركة .

سادسا : — يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ١٩٨٢/٨/٨

وزير التموين
ابراهيم ايوب

الأعلانات

اعـــــلان

يعلن انه في اليوم التاسع عشر من شهر تموز لسنة ١٩٨٢ تم تسجيل جمعية هشام بن عبد الملك/عمـــان تحت رقم (٦٥٠) ، وذلك استنادا لقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزيرة التنمية الاجتماعية
انعام المفتي

اعـــــلان

يعلن أنه في اليوم الثالث من شهر آب سنة ١٩٨٢ تم تسجيل نادي الحديقة والمنزل /عمان تحت رقم(٦٥٢) وذلك استنادا لقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزيرة التنمية الاجتماعية
انعـــام المفتي

اعلانات

تسجيل جمعيات تعاونية

صادرة عن مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية السيد حسن النابلسي

- يعلن ان جمعية يعبد التعاونية لعصر الزيتون وتصنيعه وتسويق منتوجاته محدودة المسؤوليـــة/نابلس قد سجلت تحت رقم (٢٠٠١) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الاول من شهر آب سنة ١٩٨٢ .

- يعلن ان جمعية اسكان موظفي الشونة الجنوبية التعاونية محدودة المسؤولية/الشونة الجنوبية قد سجلت تحت رقم (٢٠٠٠) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم التاسع والعشرين من شهر تموز لسنة ١٩٨٢ .

- يعلن ان جمعية الجليل التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤوليـــة/اربد قد سجلت تحت رقم (١٠٩٧) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعـــاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظـــام الجمعيات التعاونيـــة رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثالث مـــن شهر تموز سنة ١٩٨٢ .

- يعلن ان جمعية المعتصم التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية/الخليل قد سجلت تحت رقم (١١٠٣) بموجب المادة الخامسة مـــن القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعـــاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الخامس من شهر آب سنة ١٩٨٢ .

- يعلن ان جمعية خليل الرحمن التعاونيـــة للاسكان محدودة المسؤولية الخليـــل قد سجلت تحت رقم (١١٠٢) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعـــاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظـــام الجمعيات التعاونيـــة رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الرابع مـــن شهر آب لسنة ١٩٨٢ .

- يعلن ان جمعية التآخي التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية بيتونيـــا/رام الله قد سجلت تحت رقم (١١٠٤) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعـــاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظـــام الجمعيات التعاونيـــة رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم السابع مـــن شهر آب سنة ١٩٨٢ .

اعـــــلان

استبدال مصفي بمصفي اخر

استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٥/أ) من نظام الجمعيات التعاونيـــة رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بموجب قانون التعاون المؤقت رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ .

اقرر تعيين السيد محمد القسفوس وعنوانه/المنظمة التعاونية/عمان مصفيا لجمعية مزني الدواجن التعاونية محدودة المسؤولية/الزرقاء بدلا من المصفي السابق السيد احمد مناع وليكن معلومـــا بأن جميع الادعاءات التي على الجمعيـــة المذكورة يجب ان تقدم الى المصفي الجديد .

مدير عام المنظمة التعاونيـة الاردنيـة

اعـــــلان

استبدال مصفي بمصفي اخر

استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٥/أ) من نظام الجمعيات رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بموجب قانون التعاون المؤقت رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ .

اقرر تعيين السيد محمد القسفوس وعنوانه/المنظمة التعاونية الاردنية عمان مصفيا لجمعية الحرفيين والاشغـــال اليدوية التعاونية محدودة المسؤولية/بدلا من المصفي السابق السيد ساطع القسوس وليكن معلوما بأن جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم الى المصفي الجديد .

مدير عام المنظمة التعاونيـة الاردنيـة

نقلا عن الأصل

مطالبـــــة

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الأموال الأميريـــة رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من المبعوثين السابقين وكفلائهم المذكورة اسماؤهم بادناه ان يبادروا الى دفع بدل الالتزام المبين ازاء اسمائهم لحساب البعثات العلمية خلال مدة اقصاها (٦٠) يوماً من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريدة الرسميـــة وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانية .

وزير الماليـــة

سالم المساعده

المبعوث	الكفيـــل	بدل الالتزام فلس	بدل الالتزام دينار
محمد عبد الله حسين الخطيب	والده		٩٠٠
سليمان حماد عبد المهدي الحوامده	سليمان سلامه الحوامده		٦٠٠
الآنسة اعتدال خليل موسى محمد القطاونة	والدها		٦٠٠
موسى عثمان الربيحات	والدها		٤٠٠
احمد مفلح محمود ابو سالم	خالد مفلح محمود ابو سالم	٣٦٥	٧١١
فاروق حسن حسين الزير	الدكتور كايد ابراهيم عيد الحق		٨٤٠
طه ذيب ابراهيم عبد الله	جميل زهدي جميل الجمل		٦٨٠
مؤيد مفيد كامل حمد الله	محمد شاكر عبد الرزاق		٤٠٠
عبد الله محمد علي سالم الخصاونة	محمد علي الحاج سالم ابراهيم الخصاونه		١٣٨٠
الدكتور محمد علي محمد مسعود زعيتر	والده		١٤٠
محمد أحمد السليمان الفلاح	والده		٤٠٠
فتحي عبد الغني ابو شرخ	عبد الهادي المحتسب		١٠٠
محمود نصر الله سليمان ابو هيكل	احمد موسى محسن الجندي		٨٩٤
محمد اسمير سحيط الذياب	خلف سلامه الطرمان		٤٠
الآنسة ختام عبد اللطيف البنا	والدها		٦٠٠
الآنسة بسمه احمد عبد الرحمن هاكوز	والدها		٥٤٠
حسن يوسف قدوره كتكت	والده		٥٠٦٠
علي محارب سليمان ابو وادي	ابراهيم شحاده سعيد		٧٠٠
فتحي عطيه السليم	احمد محمد محمود الوردات		٢٢٠
تيسير عواد المرجي	سعيد مرجي وكمال طنوس	١٤٠	٨٥٧
السيدة نهاد محمود احمد طوالبه			٧٥٠
شوكت احمد علي طلفاح	قاسم حسين طلفاح	٦٠	٥٣٤
تيسير محمد علي خلف	محمد حسن احمد خلف	٣٦٨	٤٤٠
عبد المجيد مسلم البيات	فهد الخام واديب فارس البيات	٣٥٨	١٤١٥
السيدة شارلوت نعيم عيد جرايسه	نعيم حنا جرايسه	١٤٥	٥٥٧
نشأت فرحان سهاونه	بهجت فرحان سهاونه		٢٨٣٥

المبعوث	الكفيـــل	بدل الالتزام فلس	بدل الالتزام دينار
الآنسة سوزان عبد الله فضيان المشربش	والدها		٥٠٠
موسى عبد الرحيم عطيه	عبد خلف داوديه		٢٩٧
رجب سليمان النعيرات	والده		٦٨٣
ابراهيم عطا الله محمد سعيد	محمد عطا الله محمد سعيد		٣٨٠
فهمي راغب احمد خشان	احمد علي المحاميد		٨٠
الآنسة نسرين سرحان ايليا الريحاني	الدكتور رشدي فريح الريحاني		١٣٥
الآنسة عائدة علي محمد حجير	ومضان اسماعيل عرابي وغاده علي محمد حجير		١٥٢٠
هاني حسين محمد الكيلاني	والده		٤٦٩
محي الدين جباره عويمر	محمد محمد جباره عويمر	٦٦٦	٢٦٦
قاسم محمد محمود الحسن	محمد يوسف الزعبي	٣٥٠	٤٥١
الدكتور امين عيسى شحاده	اسماعيل خليل احمد ابو عثمان	٨٤٢	٤٢٣
حسن محمد حسن الكباريتي	عبد الكريم علاوي الكباريتي		٢٣٠
رائد توفيق نصار بيروتي	خيري ابراهيم بيروتي		٧٦٩
محمود محمد محمود حيفاوي		٨٤٠	٢٦٩٥
محمد عبد الكريم سالم الرشيد الرقاد	والده		٩٤٤
اسماعيل هاشم مصطفى قطيشات	والده		٦٠٠

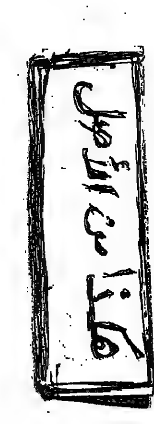
اعلان بيـع

يعلن مدير جمرك عمان ان البضاعة المبينة ادنـاه قد مضى على وجودها ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعهـا بالمزاد العلني لحساب الخزينة بعد مضي شهر واحد من تريخ نشر هذا الاعلان عملا باحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك رقم ١ لسنة ١٩٦٢ .

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

محمد عبد المنعم محمود صادق	ساعات يد عدد ١٧ من صنع هونغ كونغ
نواف غصـاب زايـد	مسجل مع راديو سياره سانيو عدد ١
فريـد محمـد فارس	شريط فيـديو عدد ٨
محمد عبد خـاطر	راس ماتور دوج
عبدالله صالح اسماعيـل	باب سياره مضروب (غطاء ماتور)
خالد مصطفى السباعي	اشرطة تسجيل اسطواله عدد ٢
عمـر خصاب عمر	طبون سياره مستعمل ومكسور
احمد محمد صالح الخليلي	ثـوب بـرادي
جمال سليمان زيـاده	قطع قماش عدد ٨ .
مصطفى احمد صباح	راس ماتور سيارة دودج مستعمل
سلامه محمد احمـد	بكس سياره داتسون عدد ١
محمد تيسير احمد صالح	راس تكسي مرسيدس عدد ١
عصام مصطفى رشيد	١٦٠ شريط مسجل كاسيت
كمال محمد يوسف	شريط فيديو عدد (١٢) مستعمل



اعلان بيع

يعلن مدير جمرك العقبه بان البضائع المبينة ادناه قد مضى على وجوده المـدة القانونية في مستودعـات مؤسسة الموانىء /العقبه لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني لحساب الخزينه بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان عملا باحكام المادة ٥٩ من قانون الجمارك رقم ١ لعام ٦٢ ح

مدير جمرك العقبه

خالد القطب

اسم الباخـره	عدد الطرود	المحتويـات
ريفـا	٢ بلت	كتب ونشرات
ترامنفلس	١ ص	قطع سيارات
ترانيفلس	١ ص	كتالوجات
برشلونه مارو	١ ص	كتالوجات
بارلفلس	١ ك	نشرات طبيه
تروتفلس	٥ طرد	كتالوجات+اكياس بلاستيك
بترا كرون	١ ص	قطع سيارات
بلاديو	١٦ ك	مفاتيح كهرباء
بلاديو	٣ طرد	ادوات كهربائيه
بلاديو	٢١ ك	لفات بلاستيك
بلاديو	٧ ك	اغطية لمبات
سانتا ايليا	٩ ص	اجهـزه
رافيلا	٤ ك	باكيتات مسحوق فارغه
رافيلا	٧ ك	غطاء لمبات
رافيلا	٢ ماتور	ماتورات
ميركانديان ترالسبورتر	٥٠ رول	ورق حلويات
هرش امس	١٠ ك	ملابس
بلاديو	٦ ص	صواني كلاتش
جحايت	٤ طرد	مواد دهانيه
شارهنج	٨ طرد	اواني منزليه
وايت نايل	٦ بلت	ورق كرتون
اكويلا	٥ ك	ماكنات تنظيف سجاد
نيلاجومايكل	١٧ ك	بطاريات مقاس
تيفوت بان	١٢ ك	براويز صور
هلنك باتردت	١٨ ك	سلك جلي
هلنك باتردت	٢ ك	رفوف معدنيه

اسم الباخــره	عدد الطرود	المحتويــات
هلنك باتْردت		قطع غيار
هلنك باتْردت	١ ك	مانتولاته
هلنك باتْردت	١ ك	مسحوق تنظيف
تيفون بين	١ ك	روزنامات
تيفون بان	١ ك	شنتات
فجلانه	١ حاويه	مبيدات حشريه
جمايكا	١ ص	كتالوجات
كرات	١ حاويه	ماده سائله للاطارات
ماريا	٤٦٠ ك	شامبو مع ماء زهر
ايجس فشر	٢ برميل	مواد كيماويه
ميركانديان	٢ ك	اثــاث
ميركانديان كارير	٧ بلت	اطواق حديديه
انجليا اكسبرس	٢ بلت	ثلاجات
باتريكا	١ ص	قطع غيار
شارلو	١ ص	قطع غيار
سان فرانسيسكو	٦ ص	البسه ولاديه

مأمور مستودع الزوائد / الميناء

مأمور مستودع الزوائد / الجمارك



قــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية اربد

نقرر عملا باحكام المادة ٢٤٣ من الاحول الجزائيه امهال المتهم محمد عثمان مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريــدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمجاكمتك عــن جناية السرقة بالاشتراك خلافاً لاحكام المادتين (٤٠٤، ٧٦)من قانون العقوبات واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المده تعتبر فار من وجه العدالة وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اى دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد به باطلا وانني أمر كل فرد من افراد الامن بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة

رئيس محكمة جنايات اربــد

قــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية اربد

اقرر عملا بالمادة ٢٤٣ من مادة الاصول الجزائيه امهال المتهمين ناصر محمد قاسم سليمان من ايدون عمرة ١٤ سنه وعماد محمد قاسم سليمان من ايدون عمره ١٣ سنه المتهمين بجناية السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ او٦٨ و ٧٦ من قانون العقوبات ومكرر مرتين بالنسبة للمتهم ناصر محمد قاسم سليمان لتسليم نفسيكما خلال مدة عشرة ايام الى السلطات القضائية واذا لم تسلما نفسكما خلال هذة المدة من تاريخ نشر قرار الامهال في الجريدة الرسمية تعتبرا فارين من وجة العدالة وتوضع اموالكما تحت ادارة الحكومة وتحرما من التصرف فيها وتمنعا من اقامة اية دعوى ويعتبر اى تصرف قمتمابه او التزمتما به باطلا وامر جميع السلطات وافراد الظابطة العدلية بالقاء القبض عليكما وسوقكما الى المحاكمة وان القرار الذى سيصدر بحقكما قابلا لا عادة المحاكمة .

رئيس محكمة جنايات اربــد

قـــــرار امهـــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقم ٧٩ / ٨٠ عملا باحكام الفقره الثالثه من الماده ٢٤٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائيه اقرر امهال المتهم احمد ياسين عبدو سعيد من الزرقاء و سكانها شارع عبد المنعم رياض الفار من وجه العداله مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائيه لمحاكمته بتهمة السرقــه بالاشتراك خلافا للمادتين ٤٠٤ و ٧٦ من قانون العقوبات.

كما اقرر تحويل السلطات القضائيه والضابطه العدليه بالقاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائيه المختصه وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم المتهم نفسه في المده المذكورة اقرر اعتبارة فاراً من وجه العداله ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومه ما دام فارا مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لاحكام الفقره الرابعه من المادة ٢٤٣ المذكــوره .

كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريده الرسميه وتعليقه على باب محكمة البدايه استنادا لاحكام الفقره الاولى من الماده ٢٤٤ من الاصول الجزائيه مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشاره الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقره الثانيه من الماده ٢٤٤ المــذكوره.

رئيس محكمة بداية الزرقاء

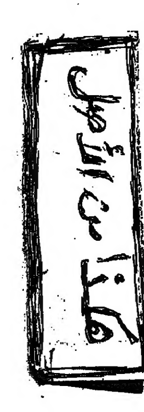
تبليغ احـكام جزائيه صادره من محكمة بداية جزاء معــان
بحق المذكورين بادناه / مجهول محل الاقــامــه

المشتكي	اسم الظنين	نوع الجرم	خلاصة الحكم
الحق العام	احمد محمود ابراهيم عمار	السرقه	الحبس سنه واحده الرسوم بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف
الحق العام	جميل يحي نصار	السبب بالوفاة	الحبس سنه واحده والرسوم غيابي قابلا للاعتراض والاستئناف
الحق العام	هيوبرت اميلين ستيوارت	السبب بالوفاة	الحبس سنه واحده والرسوم بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف
الحق العام	فرحان مصباح محمد مصباح	الايذاء	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم غيابي قابلا للاعتراض والاستئناف
الحق العام	محفوظ عوض سليم خضير	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم بمابة الوجاهي قابلا للاستئناف
الحق العام	مجدي عبدالله فرج	السرقه	الحبس ستة اشهر والرسوم غيابي قابلا للاعتراض والاستئناف
الحق العام	غضيان حماد سلامه العطوي	السبب بالوفاة	الحبس شهر واحد بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف
الحق العام	بي اي جايا	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم بمثابة الرجاهي قابلا للاستئناف
الحق العام	رانجيت كورى	السرقه	الحبس سنه واحده والرسوم بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف
الحق العام	عطا الله العربي سيد عوينات	السرقه	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامه عليهم
فان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المنصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
محمد احمد حمد عنيزان	صلح جزاء السلط	١٩٨٢/٩/٢	٩ صباحا	جزاء
عودة عواد سويـلم	صلح جزاء السلط	١٩٨٢/٩/٢٥	«	احوال مدنية
خليل سالم مبارك	صلح جزاء السلط	١٩٨٢/٨/٣٠	«	مخالفة قانون وادي الاردن
ابراهيم سالم ابراهيم	صلح جزاء السلط	١٩٨٢/٨/٢٨	«	السرقة
عوده عواد سالم الحسنات	صلح جزاء الكرك	١٩٨٢/٨/٢٥	«	مخالفة قانون الاحوال المدنية
رضوان عبد السيوع	صلح جزاء الكرك	١٩٨٢/٩/٦	«	اعطاء شيك لا يقابله رصيد
عاطف داود عبد الحميد	صلح جزاء الكرك	١٩٨٢/٩/٦	«	اعطاء شيك لا يقابله رصيد
مروان صالح ابراهيم مقبل	صلح جزاء عمان	١٩٨٢/٩/٦	«	جزاء
تيسير درويش محمود فوده	صلح جزاء السلط	١٩٨٢/٩/٦	«	جزاء



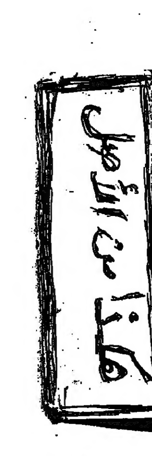
تبليغ احكام جزائية

صادره من محكمة صلح جزاء السلط

بحق المذكورين بادناه / مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	الحكــــم
عوده فياض عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان محمد اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان علي سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد محمد يوسف الحلبي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله عيسى سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد يوسف يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نعيم عبد الفتاح ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مفلح زايد مفلح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبد الله احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد هيكل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي راضي عطيه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل عبد الحميد عبد الوالي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ضيف الله حسن حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان عبد الرحمن يونس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد علي يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى احمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شاهر مطلق حامد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف جميل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى علي محمد البريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مثقال فايز عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فؤاد يوسف ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كمال حسين الصابر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد القادر يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الرحمن محمد قدورة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطيه احمد سلمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد المحسن حسن الغزاوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد محمد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى عبد الغفور سمير	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
سليمان عبد الله سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسام هاشم فريد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان مصطفى ذياب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير اسعد حمد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اكرم احمد صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم سليم صالح	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
امين مبارك موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز هلال حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	الحكـــم
صبحي سالم الصالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير عبد المفلح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عليان يوسف هديوس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صبري يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن صالح جبرين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد اللطيف محمود عبد الرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد موسى كايد ابو رمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد رشيد عبد الرحيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمدان محمد حمدان خلف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يحيى محمود حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد فوزي احمد الراديرد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان رجب محمد عطا الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد امين صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمدان محمد حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد جمعه خالد الرجوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رائع محمد مقبل عزيز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سميح قاسم شهاب	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
عوده عبد الله جمعه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد قاسم محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نبيل احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاصي عبد سويلم حداد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رياض عقله السالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد نايف حسن محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين سليمان ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني احمد محمد حماد مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود علي عبد الله السالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد شاكر عبد الرزاق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد كامل عبد العزيز محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هند عبد الفتاح عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فؤاد يوسف عبد الوالي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد رزق حسين عمير	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود ذيب محمود الجيزاوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
توفيق محمود قاسم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فوزي سالم علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ايمن جاد الله راشد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلامة محمد سلامة المعادين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
باسم احمد علي عبد القادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد لافي عطية مسلم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي عبد الله صفوت	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود خليل حسين ابو صياح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عارف محمود العبد فرحان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد حسين حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم



اسم المشتكى عليه	الحكـــم
يوسف عيسى محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الحميد سليمان الدموج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد زكي عبد الرؤوف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمدان غالب عبيدات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل عواد الجبور	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عزت نصر عبده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان علي احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم احمد سليمان يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم حمد الله احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان عبد الله سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سلمان سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد وهيب عارف سعيد	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
غازي احمد الصمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شاهر محمد علي طالب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد حسن جمادي	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
خليل محمود منصور العوامله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رجب عبد رمضان سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد محمد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله محمد عبد الرحيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح محمد السالم الرتدى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عارف محمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان خالد محمد الخالدي	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
احمد علي عبد الهادي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عباس فرحان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد موسى خليل موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين فلاح سلامة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
المهندس عدنان عبد الرحيم الدباس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فرنسيس ابراهيم يعقوب حتر	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
محمد علي احمد عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كريم صالح كريم النشوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد العزيز محمد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
معدو عبد الفتاح مصطفى	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
عبد الغني موسى عثمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود حسن محمود حموده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فوزي محمد باسم محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
درويش عبد الجواد فؤاد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وارثان ديكران جركيان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعدي محمد يوجه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فوزي حسن عبد الجليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز محمد محمود حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد ابراهيم سعاده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد الحاج طاهر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى عبد الحميد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الهادي محمد عبد ربه	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	الحكـــم
واصف كايد صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم الفلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد فياض عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امين حسين خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن عبد العزيز محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد محمد مفلح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عايد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عثمان فائق محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى محمد علي الدويري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
د . بشير عبد الله علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى محمد القاسم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حسن عباس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف ابراهيم احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمدان محمد عبد العزيز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني محمد فلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مطر محمود مطر قيصر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مصطفى الهندي قطران	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سهيل شريف محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مشهور محمد سفاع	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يعقوب فرحان الصالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فخري ملاح سليم البطاينه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عد القادر عيسى حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بهجت جريل يحيى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي عبد الرزاق عبد السليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير عبد مفلح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رياض عقله السالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان خالد محمد ساري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطيه حسن محمد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطا محمد خليل عبد الهادي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعدو عبد الحميد الباز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
راض خلف خلف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عبد المجيد ابو غزاله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير يعقوب كليبونه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاطف علي محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي محمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى صبحي عيسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن صالح جبرين الشيشن	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
فايز محمد محمود حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح احمد يوسف الخطيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فايز محمد محمود حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عايد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمود ابو عليا	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد راضي حامد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فاضل تركي [illegible] العزيز	غرامة عشرة دنانير والرسوم

هكذا من الأصل

اسم المشتكى عليه	الحكـــم
ابراهيم عبد الحميد فالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي الصالح الاحمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله علي سلمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى احمد حسن الزغول	غرامة عشرة دنانير والرسوم
معرف سليمان عمري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر شحاده اسعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد باير هلال الشمالي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسين عبد الله عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عد الهادي محمد عبد ربه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فرحان عبد سويلم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فوزي حسن عبد الجليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي سليمان محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى ابراهيم الياس عبود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يونس عبد الله عبد ربه الخولده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سميه فهد عوده جلاد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله صالح احمد منصور	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
يونس محمود عثمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد حسين محيسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد الله هليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بديوي ابراهيم خرفان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الحليم محمد حياصان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شحاده عوض البخيت	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي ظاهر الصالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد الحليم الحاج حياصات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عارف فياض حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل يوسف محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى حسن مسلم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن سلمان ابو ضيام	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيد محمد فرج سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر محمود حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي حسين علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماهر راجح عبد القادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد الحميد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود مصطفى صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نايف داوود الشلبي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف عبد الله غزاوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح مصطفى محمد الذهبي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد باير هلال الشمالي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عبد الهادي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي صالح سلمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الرحيم مصطفى المفلح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد يوسف مسلم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح علي الاحمد العلي الخالد	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	الحكـــم
محمود عبد الهادي سعود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد الفتاح محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن احمد علي الشهاب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد سعود صالح مزيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سلمان احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حلمي محمد سليمان ابو رداع	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاصي محمد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد حسن حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد مصطفى علي المقدس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان السلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد محمود عبد الجليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال علي ابو جمعه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد موسى عبد الغني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كمال محمد مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني عبد الله الحياري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عايد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خلف شتيان عقاب عزام	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امين محمد صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
راضي يوسف محمود الفقهاء	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نظام عيد العايد محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان احمد حسين ابو مرار	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عارف محمود محمود	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
مجدي محمد عبد الكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير صالح محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين صالح جبر القيسي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تركي محمد عيسى محمود	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
جميل محمد السلمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل عبد الرحمن نعمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل سعيد عبد القادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان اسعد عيسى علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عيد عوده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد موسى النعيمات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مشهور محمد الفالح العيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح ضيف الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوده عبد الله جمعه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى يوسف سليم محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محايد شحاده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نصيف رجا خميس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
داود علي محمود عبد ربه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاد فيصل حمزه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله عبد ربه عبد الرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حامد علي صالح يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم

صلاح عبد القادر مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صلاح عبد القادر مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سهيل شريف سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان علي اسماعيل بشباك	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد عطا الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعود سعيد عيد حامد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل عبد الرحمن نعمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد عبد الله مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله حسن مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد موسى	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
عبد الكريم سعد عبد الكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلامه نعوم سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل يوسف محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الكريم صالح احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد الرحمن عبد القادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حسن جوده ابو سمعان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زكريا سليم مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد حسين عبد الله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوده عبد الله جمعه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رضا احمد محمود احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم العبد عبد المنعم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد شحاده حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوده عبد الله جمعه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود احمد صالح محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى ابراهيم حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيد سليم سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيد علي ابو مرقوب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله عيد محمود ابو حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عايز سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم خليل بدران	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
صالح عبد القادر ابو مرابي	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
حسين اسماعيل سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد اسعد سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
الدكتور عبد الله يوسف مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمود مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم توفيق دوجان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
انور طه محمد العدوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم

صورة عن الأصل